

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ فى شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته
ولائحته التنفيذية .

= وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ فى شأن التخطيط العمرانى .

= وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة .

= وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة ولوائحته التنفيذية .

= وعلى قرارنا رقم ٦٦ لسنة ١٩٨٨ بتخصيص قطعة أرض بالمجان بمساحة ٢م٢٢٦٥
والمقام عليها مبنى جمعية تنمية المجتمع بالگردقة .

= وعلى محضر إجتماع المجلس التنفيذى للمحافظة بجلسة ٢٤/١١/٢٠١٢ بذات الشأن .

= وعلى موافقتنا .

قرر

المادة الأولى

تعديل الفقرة الثانية من المادة الأولى من قرارنا رقم ٦٦ لسنة ١٩٨٨ الصادر بتاريخ

١٩٨٨/٦/٢١ ليكون على النحو التالى :-

- تخصص قطعة الأرض المقام عليها الوحدة الصحراوية (جمعية تنمية المجتمع)
بمدينة الغردقة بمساحة ٢م٢٢٦٥ بالمجان لصالح مديرية الشؤون الإجتماعية
بالبحر الأحمر بدلاً من جمعية تنمية المجتمع .

المادة الثانية

على الوحدة المحلية لمدينة الغردقة والجهات المعنية تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع
جهات الاختصاص .

محافظ البحر الأحمر

يعتمد


لواء مهندس / محمد محمد كامل

٢٠١٢/١١/٢٤
